

فاز عليه السلام كان يقول لسابقه <sup>بها</sup> اسرقت قولاً لا ما انا كسرت  
وكان يقول للعرف بالذنا العكس مستها او قبلتها انا كسرت  
حبل <sup>بسر</sup> ويستر الارض على الرعية ما استطاع ولا يعثر ولا يفر ولا يعرضهم  
لكرم ولا يغير احد اعاهد ولا يخلط نفسه بشي من مال بيت المال  
ولا يقض برئ ظمير الا هو بئان وشعبان راضي غير غضبان ولا يشارك  
الامير الرعية في الختان والزنا والفساد والظلم فانه من الزنا وطرد  
ذكر لا يخفى وطعة القاضي والامير في بيت المال وهو مقدار ما ينجز زوجة  
ويستر خادماً وداية ومسلماً فان اصاب كثره فله في عاؤه سارق  
ولا ياخذ هدية من احد ولا يجذب دعوة احد من الرعية وعلى الامير بعد انصاف  
الرعية ان يخرش الطقات ويفرق الصدقات على الفقراء والساكين  
ولخراج على المقاتلة فقي في ولايته الا اعطاه ولا يدعي الا القصة  
ولا ضحيفا الا اعاز ولا مظلوما الا نص ولا ظالما الا منع ولا عاريا الا  
كساء ولا يطلع في مال احد الا حتى ويعلم للذنا وسر الخمر والسرق

والبيع صح

وقطاع

وقطاع الطريق والقرنة ولا يسبح احد في حد الله تعالى بعد انباته  
واظهاره وفي حديثه حد يقام في ارض خبز من فطر اربعه صباحا وكان  
عمر رضي الله عنه اذا بعث عاملا شرط عليه اربعاً ان لا يركب البلاء ولا ياكل  
النق ولا يتخذ بواباً <sup>بسر</sup> ووجدته يسر يراشر وان الملك لا يكون الامارة الا  
بالرجال ولا يكون العيال الا بالاموال ولا يكون الاموال الا بالعمان ولا يكون العمان  
الا بالعدل <sup>بسر</sup> ومن سنة القاضي والوالد ونف ان يقرب احد الفضل والعم والعقل  
والعدويته تجارة السطة والا اذا اوبق نعيمهم قال الصديق رضي الله  
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقضي بالوجي وكان معه ملك وان شيطاناً  
يعوي يفاذا غضبت فاجتوبه لا اؤثره اشعاركم وابشاركم فان استوفت  
فاعيونه واذا زعت فقو مؤذ ولا يستعمل على اطلاق الا من عرف دينه وامانه  
ولا بد الامير والقاضي حتى علم الدين وعقد التدبير فان لم يزد عليه على علم  
غير ابتلى لحكام السوء وان لم يزد عقله على عقلي غير ابتلى بوزر السوء  
ومنها فساد الرعية وكان يقال لا يحكم ولا يورث عاشر الا من زاد عقله وعلمه

Copyright © King Saud University